

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٢ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مندوبا مساعدا لمجلس الدولة كل من السادة :

. أحمد إبراهيم زكي الدسوقي .

. إبراهيم محمد الطنطاوي نور .

. أحمد محمد حامد محمد حامد .

. عادل فهم محمد عزب .

. صلاح الدين مدني عبد الرحيم .

. عادل عيد عبد اللطيف إبراهيم .

. أحمد عبد التواب محمد موسى .

. صموئيل حنا عبد الملاك مطا الله .

. سعيد مرعي محمد جاد عمرو .

. محمد سمير محروس عطية .

. سعيد عبد ربه علواني عبد القوى .

. محمد حجازي حسن مرسى .

. حسني محمد علي السلاموني .

. عبد المنعم أحمد عامر عامر .

. فوزي عبد الراضي سليمان .

. جمال صبحي عبد الغني السيد .

. محمد حسن السيد حسن مبارك .

. مصطفى محمد محمد عبد الرحمن .

. ماهر جبر محمد نصر .

. منير محمد عبد الفتاح غطاس .

. حسونة توفيق حسونة محبوب .

. أحمد محمد صالح الشاذلي .

. حمدي خميس محمود إبراهيم .

. حسن سلامة أحمد محمود .

. جعفر محمد قاسم عبد الحليم علي

. محمد ضياء الدين محمد حسين .

. عطية محمد عيسى عطية .

. عبد المجيد أحمد حسن .

. محي شوقي أحمد السيد عبد الله .

. علي اسماعيل عبد الحافظ حسين .

. علاء الدين شبيب أحمد محمد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ ربيع الآخر سنة ١٣٩٧ (١٤ أبريل سنة ١٩٧٧)

. أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٣ لسنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

. وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات

القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / صبحي عرفان دراز القاضي من الفئة (ب) في ١٩٧٦/٣/٩

قاضيا من الفئة (١) من ذلك التاريخ على أن يكون سابقا في ترتيب

الأقدمية للسيد زكي عبد العزيز محمد حسين وتاليا للسيد محمد السعيد محمد

علوش القاضيين .